

ولم يظن بك حيلة لتروى الرسول يخرج ملاك من ذهاب ورق بكسر الراء اي حصة
يطلبها يقبل منه فلا يجي احد يقبل منه قبل هذا انما يكون عند قرب القيمة وقرب الارض
كثرتا وليتقين الله احكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى في يوم القيمة فلا يتبين
وبينه اى بينه وعنده فوجان يرحم له يحيى واسطة بينهما يتسكك الله لبعده فليقتل
اعابه لعيبه الم بعد اليك رسولا فيبتمك بالجزم عطف على بعث يحيى الم سبق
الرسول فيقول لا يتبين قول الم اعطيك مالا وولدا وفضل الجزم اعراض
عليك فيقول لا فينظر عما بينه فلا يرى الا جزم ويظن بستره فلا يرى الا جزم
والمناجبة بين التكرير والقياس ظاهرة لانه ذكر في مقابل الظهيرة قطع بيل
كحانه وفي مقابل شلوك الفاقه كثرة المال وفي الخليلية انما في الاضطرار الفاقه
سعد بن ابي وقاص رسول عظم قال صنف رسول الله عم علي بن ابي طالب في
في غزوة تبوك فقال لرسول الله تخلف في النساء والصبيان فقال لرسول الله
يا طائفة من هؤلاء من موثق الاله لا يتبع بعثه فيلان منزلة هرون
من موسى كانت في حمة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والنفقة والمنسكة
في النبوة فليست استنى النبوة في بعده عطاها تمتك الزواجر في الاخذ
عالة للخلاف كما كانت في علاقتهم بان كل الصغارة في قدرهم غيره وبصفتهم كزعليان
لان لم يقم في طبعهم فوجد هذا مستحسنا من ان يرد وينظر فيه واتلوا الفلاة
فوق غلظوا ايضا لا تقدر دعواته الخلة ههنا مطلقه وليست كذلك بل متبديه يكونا
في حصة النبوة زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى
باربعين سنة فان قلت اذ انما يخلف هرون لموسى في النبوة فمالا في الاستثناء
بقوله الاله لا يتبع بعدي قلت انما استنى لتوهم المنسكة في النبوة كما كان هرون
كذلك تقديره الاله لا يتبع بعدي يعني عاقد المضاف كما كان بعد بعث موسى بعدي
رتبه عمر بن ابي الا يكفيله اعل الصنف بعلامه مسلم لكن صفة التخمق قال الحسن
في التخمق ولا في احوالها اقاخره ما كلفه للموطا من رواية زيد بن اسلم عن علي
بن الخطاب اية الصنف التي في انسوسة التمام قال جين الترمذ في انسوسة الكلاله
واتما قاله الصنف لان في الكلاله انزل ابن ابي عمير في الشاه وهي قوله كما

في قوله لا يتبع بعدي
في قوله لا يتبع بعدي

واي كان

وان كان رجل يورث كلاله والاخر في الصنف وهو قوله كما يستفتونك قال الله
يفتكم في الكلاله ان امرؤ هلك ليس له ولد واخذت فبها نصف تركه وهو شي
ان لم يكن لها ولد وقرابة الصنف من البيان ما يشق التثاء ولذلك احاد عليها
لكن هذا البيان لا يروى الا في الكلاله من لاوله ولولا ذلك لولا ان يكون من
الضمان وهو المعاد وحيث ابره ليرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكلاله فقال
ولولا والدم صحت لكانت فاذ لو اية الصنف اية الولد شقة من الولادة فبنا وحج
الوالد والاقرين ما قاله لبطنا صكره ذكر الوالد اية الصنف لكونه ممتددا في الوراثة
لان في حقه من ما كان له من ولد وورثه ابواه فلا تله الثلث فان كان اخوه
فلا تله الثلث على الميراث الا لاجل من بينه وبين الثلث في الميراث فان باقية للاب ولم
يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وقرابة الصنف على الاخرة الكلاله ميراثا
فعلم ان الكلاله من لا والديه ايضا وانما حال النبوة عرضة نظرية الصنف القابلة
لهذه البقا وبلا يتبين على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى علي بن ابي طالب
طعن باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث بما لعله في التعليل ابو هريرة في
روى عنه قال سئلت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن منع القياس الزكوة فقال نعم انما القياس
فهو على مثلها معا يا عماش شرت اما بالتحريف حرف تنبيه الشهود الا يراك
للمتيقن عم الرجل صنف باسمه الصنف بكسر الصاد وكوكة النون واحاد الصنوان وهي
الخاتمة للمناجبة من اصل واحد والجمع صنون وقيل الصنف المثل فاستعمل لفظ الصنود
للمناجبة للادب ووقع قوله يا عماش لانه كان في التعليل لان الزكوة عنده ابو هريرة في
روى عنهم يا فلان الا تحسن صلواتك الاله التحريف حرف تنبيه في الصلوة تعديل
لانها الا ينظر الاله التحريف حرف تنبيه الصلوة انما اصله كذا فيصيرها فاعايد الصنف
في غير صلواته يتعذر في تكليله لان تقع على غيره وقع هذه التاكيد لما قبل ان
لا يصرفين وراى ان الصنف من يرد قاله الصنف انما الصنف في قوله من ابراهيم
انفتحا على رواية عمر بن ابي روادع النبي صلى الله عليه وسلم وتعدون حينئذ في التخمق
سنة عن جين ان النبي صلى الله عليه وسلم بواحدة قال انك لا تنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا غابت الشمس قالوا فلان انزلنا جميع بفتح الهمزة والباء المهملة لفظ التخمق